

106457 - هل يطعم غير المسلمين في فدية الصيام؟

السؤال

مريض وجب عليه الإطعام ، فهل يجوز له دفع هذا الطعام إلى غير مسلمين لأنه يقيم في دولة غير إسلامية ؟

الإجابة المفصلة

“إذا كان الإنسان في غير بلاد إسلامية ووجب عليه الإطعام فإن كان في هذه البلاد مسلمون من أهل الاستحقاق أطعمهم ، وإلا فإنه يصرفه إلى أي بلد من بلاد المسلمين التي يحتاج أهلها إلى هذا الإطعام ، والله أعلم” انتهى .
“مجموع فتاوى ابن عثيمين” فتاوى الصيام (112) .